

الدراري المضية شرح الدرر البهية

فصل .

[وطاعة الأئمة واجبة إلا في معصية ا] ولا يجوز الخروج عليهم ما أقاموا الصلاة ولم يظهروا كفرا بواحا ويجب الصبر على جورهم وبذل النصيحة لهم وعليهم الذب عن المسلمين وكف يد الظالم وحفظ ثغورهم وتديبرهم بالشرع في الأبدان والأديان والأموال وتفريق أموال ا في مصارفها وعدم الاستئثار بما فوق الكفاية بالمعروف والمبالغة في إصلاح السيرة والسريرة [أقول أما وجوب طاعة الأئمة إلا في معصية ا] تعالى فلقوله تعالى [وأطيعوا ا] وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم] والأحاديث المتواترة في وجوب طاعة الأئمة منها ما أخرجه البخاري من حديث أنس مرفوعا اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة ما أقام فيكم كتاب ا وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة عنه صلعم من أطاعني فقد أطاع ا ومن عصاني فقد عصى ا ومن يطع الأمير فقد أطاعني ومن يعص الأمير فقد عصاني وفي الصحيحين من حديث ابن عمر عنه صلعم على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة والأحاديث في هذا الباب كثيرة وأما كونه لا يجوز الخروج عليهم ما أقاموا الصلاة ولم يظهروا كفرا بواحا فلحديث عوف بن مالك B عند مسلم C وغيره قال سمعت رسول ا صلعم يقول خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قال قلنا يا رسول ا أفلا ننا بدهم عند ذلك قال لا ما أقاموا فيكم الصلاة إلا من ولى عليهم وال فرآه يأتي شيئا من معصية ا فليكره ما يأتي من معصية ولا ينزغن يدا عن طاعة وأخرج مسلم C أيضا وغيره من حديث حذيفة بن اليمان